

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٦١ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٠/٩/١٢ :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ووزير الدولة لشئون البحث العلمي :

قرار

(المادة الأولى)

ووفق على أن تهدى أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا وحدة ترشيح فوقي ، تبلغ قيمتها ٤٨٤ ألف مارك ألماني بما يعادل ٩٥٤ ألف جنيه مصرى ومكملاتها وتبلغ قيمتها ٨٨٨٩٦ جنيهًا مصرىا بقيمة إجمالية ٤٢٨٩٦ .١ جنيهًا إلى شركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيده